بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وسلم وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد سُئلت قبل أكثر من شهرين؛ في شهر رجب، في الوقت الذي كانت الصلوات في المساجد في هذه البلاد مقامة، وكانت الدروس في المسجد النبوي قائمة، أقول:

سُئلت في درس عما حصل في بعض البلاد الأخرى أنهم يصلون في المساجد وبين كل شخص وآخر فرجة متر أو مترين؛ زعمًا منهم أن هذا لتوقي المرض، فما حكم ذلك؟

فأجبت بعدم صحة الصلاة؛ لأنهم يعتبرون في ذلك أفرادًا؛ أعني أنهم يشبهون الذي يصلي منفردًا خلف الصف، وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنه رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد".

وبعد صدور السماح بإقامة الجمعة والجماعة لجميع الفروض في مساجد المملكة مع الالتزام بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية ابتداءً من يوم الأحد ١٤٤١/١٠/٨هـ أصدرت وزارة الشؤون الإسلامية تعليمات للقائمين على المساجد؛ منها: إلزام المصلين على ترك مسافة بمقدار مترين بين كل مصلٍ.

وأقول الآن: لا ينبغي لأحد التعويل على ما قلته، بل يكون التعويل على ما صدر أو يصدر في ذلك من الجهة المنوط بها الإفتاء.

وأسأل الله عز وجل أن يدفع البلاء، ويرفع الوباء، وأن يوفق المسلمين حاكمين ومحكومين إلى ما فيه الصلاح والفلاح، وكل ما فيه سعادة الدنيا والآخرة، إنه سميع مجيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

عبد المحسن بن حمد العباد البدر

١٤٤١/١٠/٦هـ